

1991
NOV 6
الأمم المتحدة

الجمعية العامة



A/46/602
29 October 1991
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة السادسة والأربعون
البند ٧٩ من جدول الأعمال

حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة

تقرير الأمين العام

أولا - الهدف

١ - أنشأت الجمعية العامة ، بقرارها ٢١٢/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، عملية تفاوض وحيدة لإعداد اتفاقية إطارية فعالة بشأن تغير المناخ تتضمن التزامات ملائمة ، وأي صكوك ذات صلة قد يجري الاتفاق عليها ، وأسندت الجمعية العامة هذه المهمة الى لجنة تفاوض حكومية دولية وحددت لها هدفا انجاز الاتفاقية الإطارية قبل انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في ريو دي جانيرو ، البرازيل ، في الفترة من ١ الى ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ، حتى يمكن عرض الاتفاقية للتوقيع أثناء المؤتمر .

ثانيا - تنظيم الأعمال

٢ - قامت لجنة التفاوض الحكومية الدولية ، في دورتها الأولى ، بانتخاب أعضاء مكتبها واعتماد نظام داخلي لها ، ووضع مبادئ توجيهية للمفاوضات وإنشاء فريقين عاملين لصياغة عناصر الاتفاقية الإطارية احدهما معني بالالتزامات والآخر معني بالاليات . ويرد في مرفق مقرر اللجنة ١/١ (انظر الوثيقة A/AC.237/6 و Corr.1) بيان باختصاصات الفريقين العاملين والمسائل الإجرائية ذات الصلة ودور اللجنة الجامعة في دمج عملهما .

٣ - وبدأ الفريقان العاملان العمل في الدورة الثانية للجنة التفاوض الحكومية الدولية عندما انتخب أعضاء مكتبيهما . وفي نهاية الدورتين الثانية والثالثة ، طلب

الى أعضاء مكتب كل فريق عامل إعداد نصوص يكون الهدف منها تسهيل عمل الدورات المقبلة وتكريسه .

شالسا - جدول الاجتماعات

٤ - عقدت لجنة التفاوض الحكومية الدولية ثلاث دورات منذ إنشائها وقررت عقد دورة رابعة على النحو التالي :

(أ) اجتماع يعقد في شانتيي ، بالقرب من واشنطن العاصمة ، خلال الفترة من ٤ الى ١٤ شباط/فبراير ١٩٩١ ، تلبية لدعوة من سلطات البلد المضيف ؛

(ب) اجتماع يعقد في مكتب الأمم المتحدة في جنيف خلال الفترة من ١٩ الى ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩١ ؛

(ج) اجتماع يعقد في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي خلال الفترة من ٩ الى ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ؛

(د) اجتماع يعقد في مكتب الأمم المتحدة في جنيف خلال الفترة من ٩ الى ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ .

٥ - ونظرت لجنة التفاوض الحكومية الدولية خلال جلستها الثالثة في المواعيد والأماكن التي يمكن أن تنعقد فيها دوراتها اللاحقة ورفعت توصية الى الجمعية العامة بعقد الدورة الخامسة في مقر الأمم المتحدة في نيويورك خلال الفترة من ١٨ الى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٢ ، مع احتمال عقد دورة مستأنفة تستمر لايام قليلة خلال شهر نيسان/ابريل ١٩٩٢ . وإذا تم انجاز الاتفاقية الإطارية بحلول منتصف نيسان/ابريل فسوف تكون جاهزة للتوقيع أثناء انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية . وقد ترغب الجمعية العامة في قبول تلك التوصية وتوفير ما يلزم لعقد جلسات لجنة التفاوض الحكومية الدولية خلال عام ١٩٩٢ .

رابعاً - الاشتراك

٦ - لجنة التفاوض الحكومية الدولية مفتوحة أمام جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة أو في الوكالات المتخصصة . وقد شارك في الدورتين الثانية والثالثة عدد كبير من الدول ، تأرجح حول ١٣٠ دولة ، منها ٩٠ دولة نامية . وشملت الغالبية العظمى من الوفود ممثلين من العوام .

٧ - وشارك المراقبون ، بما فيهم المنظمات الحكومية الدولية ، في لجنة التفاوض الحكومية الدولية ، وفقاً للممارسة المتبعة في الجمعية العامة . كما شارك الرئيسان التنفيذيان لبرنامج الامم المتحدة للبيئة وللمنظمة العالمية للأرصاد الجوية وممثلو البرامج والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة في أعمال اللجنة وقدموا اسهامات موضوعية . وحضرت المنظمات غير الحكومية ذات الصلة دورات اللجنة وعرضت مجموعة من الاهتمامات البيئية والإنمائية والمتعلقة بالاعمال التجارية .

٨ - وكانت الكثير من الدول المشاركة ، وخصوصاً الدول النامية ، مقيدة في قدرتها على تقديم وفود قادرة على الإلمام بمجموعة القضايا العريضة التي تطرقت إليها المفاوضات . حيث كانت عدة وفود مؤلفة من شخص واحد ولهذا لم تتمكن هذه الوفود من التغطية المستمرة لأعمال الفريقين العاملين كليهما . ومن الأهمية بمكان أن يشارك أكبر عدد ممكن من الدول مشاركة نشطة وفعالة في وضع الاتفاقية الإطارية ، وأن تكون هذه الوفود على دراية تامة بأهمية القضايا والمصالح المطروحة . وقد يتطلب ذلك ، في بعض الحالات ، زيادة الأولوية المعطاة للمشاركة في اللجنة والموارد المخصصة لهذه المشاركة .

خامساً - الدعم المالي المقدم من أجل

اشتراك البلدان النامية

٩ - تم دعم اشتراك البلدان النامية عن طريق صندوق التبرعات الخاص المنشأ بموجب الفقرة ١٠ من القرار ٢١٢/٤٥ . وقد بلغت التبرعات التي أعلنت عنها الحكومات ومنظمة اقليمية للتكامل الاقتصادي نحو ١,٥ من ملايين دولارات الولايات المتحدة ، تم دفع معظمها . وقد تم ، أو سوف يتم ، توفير تمويل اضافي لاشتراك البلدان النامية في لجنة التفاوض الحكومية الدولية مقدمة من الحكومات والاطراف الثنائية وبرنامج الامم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية .

١٠ - والترتيبات التي وضعتها أمانة اللجنة لاستخدام صندوق التبرعات الخاص ، بدعم من المكاتب الميدانية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، اتاحت للصندوق تمويل نحو ١٠٠ حالة من البلدان النامية تشمل كل منها دفع تكاليف السفر والإعاشة لفرد واحد موفد لدورة واحدة . كما نظم الصندوق الخاص ، بالتعاون مع أمانة الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ، حلقات تدريبية سابقة على الدورة ومفتوحة للوفود الراغبة من تلك البلدان .

١١ - وقد وضعت قائمة البلدان المتاح لها الوصول الى الصندوق على أساس معيار الناتج المحلي الإجمالي للفرد (٨٠٠ من دولارات الولايات المتحدة أو أقل في عام ١٩٨٨) . وهي تشمل جميع أقل البلدان نموا ومعظم البلدان الجزرية الصغيرة النامية . وبالإضافة الى ذلك ، قدمت مساعدة مالية الى بلدان غير واردة في القائمة ولكنها تزود اللجنة وفريقيها العاملين بموظفين والى إحدى المنظمات الاقليمية . ووضعت هذه الترتيبات للدورة الثالثة للجنة التفاوض وأقرتها تلك الدورة واستمر العمل بها خلال دورتيها الثالثة والرابعة . وقد استفاد نحو ٨٠ وفدا من الدعم المالي المتاح لكل من الدورتين الثانية والثالثة . ويؤمل أن يتم تجاوز هذا العدد خلال الدورة الرابعة .

١٢ - والرصيد المتبقي في صندوق التبرعات الخاص لا يكفي لتغطية التكاليف التقديرية لدعم المشاركة في الدورة الخامسة للجنة التفاوض . وتبلغ الاموال الاضافية اللازمة لهذا الغرض نحو ٢٠٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة . ومن الضروري توفير هذا المبلغ في المستقبل القريب لاتاحة الفرصة لاتخاذ الترتيبات اللازمة في الوقت المناسب للدورة التي تعقد في شباط/فبراير ١٩٩٢ . كما سيلزم توفير مبلغ آخر قدره ٣٠٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة لتغطية نفقات فترة وجيزة تستأنف خلالها الدورة الخامسة في نيسان/ابريل ١٩٩٢ .

سادما - تقدم أعمال لجنة التفاوض الحكومية الدولية

١٣ - ترد في الوثائق A/AC.237/6 و Corr.1 ، و A/AC.237/9 ، و 12 ، تقارير لجنة التفاوض الحكومية الدولية عن دوراتها الثلاث الاولى . وقد تناولت الدورة الاولى تنظيم عملية التفاوض على النحو المبين في الفقرة ٢ اعلاه . واضطلعت الدورة الثانية بالقراءة الاولى لعدد كبير من الورقات والاقتراحات المقدمة من الدول المشتركة ، بما في ذلك بعض المشاريع لاتفاقية كاملة . واستمر خلال الدورة الثالثة النظر في هذه

الورقات ومشاريع الاتفاقيات المقدمة من الدول وفي ورقات العمل المقدمة من أعضاء مكتبتي الفريقين العاملين . ووزعت المواضيع بين الفريقين العاملين حسب اختصاص كل منهما كما ورد في مقرر لجنة التفاوض ١/١ مع إحالة العناصر المتصلة بالديباجة والمبادئ إلى الفريق العامل الأول .

١٤ - وقدم الرئيس المشارك لكل فريق عرضا موجزا لحالة العمل في فريقه في نهاية الدورتين الثانية والثالثة في التقرير الشفوي الذي قدمه إلى لجنة التفاوض بكامل هيئتها . ويرد في تقرير لجنة التفاوض (A/AC.237/9 الفقرات ٤٤ - ٦٥ ، و A/AC.237 ، الفقرات ٧٤ - ٩٨) موجز لهذين التقريرين الشفويين اللذين يقدمان انطباعات الرئيسين المشاركين بشأن التقارب والتباعد في وجهات النظر التي أعرب عنها في الفريقين العاملين .

١٥ - ويتضمن جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة للجنة التفاوض تصورا لعمل اللجنة العامة بشأن توحيد واستكمال مشاريع النصوص المقدمة من الفريقين العاملين .

سابعاً - العلاقات مع الفريق الحكومي الدولي المعني بتغيير المناخ

١٦ - تسيير أعمال الفريق الحكومي الدولي المشترك بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والمعني بتغيير المناخ متوازياً مع أعمال لجنة التفاوض . وهي تتضمن مجالات دراسة على الأجل القصير ، بينها المسائل المنهجية المتعلقة بالاحتياجات التي يحتمل نشوؤها في سياق المفاوضات وتنفيذ اتفاقية إطارية عن تغيير المناخ . ويحتمل أن تسفر هذه الأعمال ، خلال عام ١٩٩٢ ، عن استكمال التقرير التقييمي الأول للفريق الحكومي الدولي المعني بتغيير المناخ (١٩٩٠) .

١٧ - ونظرت لجنة التفاوض في دورتها الأولى والثانية في البنود المتعلقة بأعمال الفريق الحكومي الدولي المعني بتغيير المناخ ؛ وهناك بند مماثل مدرج في جدول أعمال الدورة الرابعة ؛ وقد أدلى رئيس الفريق ببيان أمام كل دورة من دورات لجنة التفاوض . ومن ثم فإن المشاركين في لجنة التفاوض على علم بنتائج الأنشطة الحالية للفريق وأفرقتة العاملة . كما كفلت أمانة لجنة التفاوض إبلاغ الفريق بتقدم العمل بشأن الاتفاقية الإطارية . ولم تطلب لجنة التفاوض من الفريق أن يقدم لها أي مشورة علمية أو تقنية .

شامنا - ترتيبات الامانة وتمويلها

١٨ - تقوم امانة لجنة التفاوض ، بالتعاون مع ادارات الامم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة ، بتقديم الدعم الفني اللازم لعملية التفاوض ، وتسهيل المشاركة فيها ، وخصوصا من جانب البلدان النامية ، وإدارة الصناديق المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٥ تحت سلطة الامين العام ، وإزكاء الوعي الجماهيري بالعملية عن طريق الاتصال بوسائط الإعلام والمنظمات غير الحكومية .

١٩ - وستوفر الامم المتحدة ، بدعم من برنامج الامم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، امانة لجنة التفاوض . وقد خصص الامين العام موظفا لرئاسة الامانة كأمين تنفيذي لها . وقد قدم برنامج الامم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية بعض موظفي الامانة كما قدم الاونكتاد بعض الموظفين للعمل في الامانة على أساس مؤقت . وتم جلب موظفين آخرين في إطار اتفاقات ثنائية مع حكومات الدول الاعضاء . ويتم تكوين الامانة الفنية للجنة التفاوض في كل دورة من موظفين من ادارة الشؤون السياسية وشؤون الجمعية العامة وخدمات الامانة العامة . وتوفر امانة الاونكتاد خدمات ادارية لامانة لجنة التفاوض على أساس ترتيبات محددة مسبقه . وخصص مكتب الامم المتحدة في جنيف مكاتب لامانة لجنة التفاوض . وتمت تلبية الاحتياجات الاخرى للامانة في عام ١٩٩١ من خلال ترتيبات مالية مع امانة الاونكتاد .

٢٠ - وقد تمت هذه الترتيبات المتعلقة بالامانة وفقا للاحكام ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٥ ، كما أن التعهد بتقديم دعم للامانة الى لجنة التفاوض دون اعتمادات اضافية من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين التي تنتهي في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩١ .

٢١ - وسيستخدم الصندوق الاستئماني لعملية التفاوض ، المنشأ بموجب الفقرة ٢٠ من القرار ٢١٢/٤٥ لتحمل نفقات الامانة غير تكاليف الموظفين . وفي الوقت الراهن ، يبلغ مجموع التبرعات المتوقعة للصندوق نحو ١٨٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة .

٢٢ - وسيقدم الامين العام ، في الوقت المناسب ، مقترحات لتمويل تكاليف الموظفين والتكاليف الاخرى لامانة لجنة التفاوض والنفقات المتصلة بعملية التفاوض .
